

المبحث الأول: تعريف الإيرادات العامة وتقسيماتها المختلفة

سيتم التعرف في هذا المبحث على مفهوم الإيرادات العامة وأنواعها في العناصر التالية:

- تعريف الإيرادات العامة.

- تقسيماتها المختلفة

المطلب الأول: تعريف الإيرادات العامة

تعرف الإيرادات العامة بأنها مجموعة الدخول التي تحصل عليها الدولة من المصادر المختلفة من أجل تغطية نفقاتها العامة وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي.

وبمعنى آخر أن الإيرادات العامة هي عبارة عن المقابل الضروري لتغطية النفقات العامة للدولة؛ وذلك من أجل تحقيق جميع وظائفها، حيث تعتبر أداة من أدوات التوجيه الاقتصادي والاجتماعي.

المطلب الثاني: تقسيمات الإيرادات العامة المختلفة

تعددت آراء المفكرين في المالية العامة حول تقسيم الإيرادات العامة الى أقسام متعددة يضم مل منها الإيرادات المتشابهة في الخصائص.

فقد اقترح البعض تقسيم الإيرادات العامة الى إيرادات شبيهة بإيرادات النشاط الخاص مثل إيرادات ممتلكات الدولة الخاصة؛ وإيرادات متعلقة بالنشاط العام وليس لها نظير في إيرادات الأفراد، مثل: الرسوم، والضرائب والغرامات المالية..

وهناك من ميز بين مصادر الإيرادات العامة على أساس عنصر الاجبار؛ فهناك مصادر إيرادية تقوم على أساس عنصر الإجبار من جانب الدولة في الحصول على الإيراد استنادا الى سيادتها، ويشمل هذا النوع: الضرائب، الغرامات المالية، القروض الاجبارية..، أما مصادر الإيرادات التي ينتفي فيها عنصر الاجبار فتشمل: الإيرادات التي تحصل عليها الدولة من ملكية خاصة بها، مثل: تأجير الأراضي الزراعية التي تملكها الدولة، الإيرادات التي تحصل عليها الدولة كمقابل لسلمة أو خدمة تبيعها، وكذلك القروض الاختيارية التي لا تقوم على عنصر الاجبار.

كما اتجه الكثير من الماليين التقليديين الى التفرقة بين مصادر الإيرادات على أساس ندى دورية وانتظام هذه الإيرادات التي تحصل عليها الدولة، ويميزو بين الإيرادات العادية وغير العادية، فالإيرادات العادية هي الإيرادات التي تحصل عليها الدولة سنويا بصورة دورية؛ كإيرادات ممتلكاتها الخاصة والرسوم والضرائب، أما الإيرادات غير العادية

فيقصد بها تلك التي تحصل عليها الدولة بصورة غير دورية وغير منتظمة؛ بل تلجأ إليها الدولة من وقت لآخر كالقروض والاصدار النقدي وبيع جزء من ممتلكات الدولة.

واستنادا الى ما سبق، يتضح أن الفكر المالي لم يتفق على تقسيم محدد للإيرادات العامة، ولذلك سيتم تناول الإيرادات العامة دون التقيد بتقسيم معين.

المبحث الثاني: الإيرادات الاقتصادية

تتعدد مصادر تمويل الميزانية العامة في كل دولة وتختلف وتتغير من دولة إلى أخرى، وذلك من حيث العدد ومن حيث التسميات وأهمها: الإيرادات الاقتصادية والتي يقصد بها الإيرادات التي تحصل عليها الدولة مقابل الخدمات التي تقدمها للأفراد، ويحصلون على نفع عام منها، سواء كان نفعاً عاماً أو خاصاً، وهي بذلك تشمل دخل الدومين العام والخاص وحصيلة الرسوم.

المطلب الأول: الإيرادات من أملاك الدولة (الدومين):

يقصد بالدومين مجموع الأموال التي تمتلكها الدولة سواء كانت منقولة أم غير منقولة و سواء أكانت ملكية الدولة لها عامة أو خاصة.

(1) الدومين العام: يتكون هذا النوع من كل ما تملكه الدولة وتخضع للقانون العام ويخصص أيضاً لتلبية الحاجات العامة مثل الطرق والحدائق والمساحات العامة والشواطئ والمتاحف... الخ،

(2) الدومين الخاص: هو عبارة عن الأموال التي تملكها الدولة ملكية خاصة وتخضع لأحكام القانون الخاص وتدر إيرادات، ويمكن تقسيم الدومين الخاص لأنواع ثلاثة وهي: دومين عقاري، دومين مالي والدومين الصناعي والتجاري.

أ. الدومين العقاري (ممتلكات الدولة العقارية): يتضمن ما تملكه الدولة من عقارات متعددة تتمثل في الأراضي الزراعية والغابات، ويطلق عليه الدومين الزراعي، والمناجم والمحاجر ويطلق عليه الدومين الاستخراجي، حيث أنه تساهم هذه الممتلكات في تحقيق المورد المالي الذي يحققه الدومين العقاري في مجملته.

ب. الدومين الصناعي والتجاري: وهو ما تملكه الدولة من منشآت تجارية وصناعية ملكية عامة مطلقة آلت إليها عن طريق التأميم والتوسع في قاعدة القطاع العام، أو عن طريق مشاركة الأفراد في استغلال تجاري أو صناعي، ويعتبر ما تدره هذه المشروعات من إيرادات الدومين التجاري والصناعي.

ج. الدومين المالي: يتكون هذا الدومين مما تملكه الدولة من أوراق مالية كالأسهم والسندات وفوائد القروض وغيرها من الفوائد المستحقة للحكومة، وهناك من يسمي هذا الدومين بمحفظة الدولة أي ما تملكه من أوراق مالية ونقدية وما تحققه من أرباح وفوائد.